

الدرس 11 | شرح رسالة الإمام محمد بن عبد الوهاب لأهل القصيم | شرح الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين قال الامام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في كتابه وفي رسالته لاهل القصيم وارى الجهاد ماضيا مع كل امام برا كان اوفى - [00:00:00](#)

وصلاة الجماعة خلفهم جائزة. والجهاد ماض منذ بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم الى ان يقاتل الى ان يقاتل اخر هذه للامة الدجال لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل. وارى وجوب السمع والطاعة لائمة المسلمين برهم وفاجرهم ما لم يأمرؤا بمعصية -

[00:00:20](#)

ومن ولي الخلافة واجتمع عليه الناس ورضوا به وغلبهم بسيفه حتى صار خليفة. وجبت طاعته وحرم الخروج عليه وارى هجره واهل البدع ومباينتهم حتى يتوبوا. واحكم عليهم بالظاهر واكل سرائرهم الى الله. واعتقد ان كل محدثة في الدين بدعة - [00:00:40](#)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. قال رحمه الله تعالى في عقيدته ومما يعتقده قال واعتقد وارى الجهاد ماضيا مع كل امام برا كان او فاجرا. وذلك ان الجهاد لا يبطله - [00:01:00](#)

لا يبطله جور جائر ولا ولا عدل عادل وانما الجهاد ماض الى قيام الساعة. مع كل امام مسلم. سواء كان هذا الامام مسلم متلبس بالبر او متلبس بالفجور. ولا شك ان الامام البر الصالح التقى ان الجهاد - [00:01:22](#)

معه ان الجهاد معه من اسباب النصر والفتح والتمكين. وان الجهاد معه اولى من اولى من الجهاد مع غيره لكن لا يعني ذلك انه اذا كان الامام فاجرا او كان فاسقا - [00:01:49](#)

ان لا يكون مانعا للجهاد معه لان الجهاد فيه مصالح عظيمة فيه مصالح عظيمة للمسلمين. وفي تعطيله لفساد الامام مفاسد عظيمة فعلى هذا مفسدة الامام من جهة فجوره وفسقه تعود عليه في نفسه - [00:02:05](#)

واما تعطيل الجهاد تعود على الامة جمعاء وتعود على الدين ايضا لان الجهاد به به ترفع راية الاسلام وبه يحصل نشر دين الله واعلاء كلمة الله عز وجل. وايضا من فوائد الجهاد ان الله - [00:02:24](#)

يحمي به حوزة المسلمين ويحمي به دينهم ومقدساتهم وديارهم. لذلك متى ما تعطل الجهاد تسلط الاعداء على الامة وما دامت الامة تغزو فانها لن تغزى. ومتى ما تركت الغزو والجهاد تجرأ عليها اعداء الامة - [00:02:49](#)

فيقول هنا وارى الجهاد ماضيا مع كل امام سواء كان برا او فاجرا. وصلاة ايضا اراها خلفه جائزة. وذلك ان الامراء في الزمن الاول كانوا يتقدمون الناس بصلاة الجمعة وقد يتلبسون بشيء من الفسق والفجور. ومع ذلك من علامة اهل السنة انهم يرون صحة الصلاة خلفهم. وانهم - [00:03:09](#)

يرون وجوب الصلاة خلفهم ولا تترك صلاة الجمعة لكونهم فجرة. بل يرون ان من علامة اهل البدع ترك الصلاة ترك صلاة الجمعة لفسق الامام او فجوره فعلى هذا من معتقد اهل السنة والجماعة انهم يرون الجهاد ماضيا خلف ائمة الجور ويرون الصلاة ايضا خلفهم جائزة - [00:03:39](#)

وذكر يذكر بعضهم شروطا في الجهاد ذكر بعضهم قال الشروط التي تذكر في هذا الباب الشرط الاول قال ان يكون بالمسلمين قوة.

هذا يسمى الجهاد انقسم الى قسمين جهاد طلب وجهاد دفع. اما جهاد الدفع فهو من باب دفع الصائب. ولا يشترط له - [00:04:04](#) ولا يشترط له شرط الا اذا كان لا يشتت له شرط من جهة من جهة قوة المسلمين او ضعفهم من جهة اه وضوح الراية من عدمها من جهة اه ان ان - [00:04:31](#)

مع من يخالفه في معتقده فكل هذا لا يشترط الا ان يكون في جهاد الدفع الا يكون وفي المسلمين ضعف وقد يترتب على دفاعهم اذا كان العدو لا يريد قتله وانما يريد ان يستلقيهم اذا ترتب على جهاد العدو ودفعه استباحة بيضة المسلمين وكسر - [00:04:45](#) حواء وكسر آ استباحة بيض المسلمين وقتلهم وسبيهم واخذ اموالهم وانهم اذا لم يقاتلوا يدافعوا لم يحصل ذلك فهنا قد يقال انهم لا يبتدون بالقتال حتى يتهيأ لهم قوة ولا يجوز لهم ان يقنعوا بالبقاء تحت حكم هذا الكافر وانما يكونا من باب دفع المفسدة -

[00:05:10](#)

اغلى بهذه المفسدة مع اعدادهم واخذ العدة والعتاد في تقوية انفسهم حتى يدفعوا هذا الكافر. يذكر بعضهم اذا قال قال من شروط الجهاد ان يكون بالمسلمين قوة يقول به على جهاد الكفار بمعنى انه لابد في الجهاد الطلب ان يكون عند اهل الاسلام قوة. وعندهم استطاعة لان الله لا يكلف نفسا - [00:05:35](#)

الا وسعها والجهاد واجب مع القدرة والاستطاعة. فاذا لم يكن في المسلمين قدرة واستطاعة سقط الوجوب. قال ايضا ان يكون الجهاد تحت راية يعقدها ولي امر المسلمين. وليس كل رجال. وهذا ما يكون بقول العباس قال اه - [00:06:02](#) بمعنى انه لا يقاتل تحت راية عنية ولا يقاتل ولا يقاتل افتات على ولي امر المسلمين وذاك من شروط جهاز الدفع ان يكون لهذا الجهاد امام. فاذا كان هناك امام وآ الامام منع من - [00:06:22](#)

العدو لمصلحة يراه او لعدم قوة المسلمين لم يجز لغيره ان يفتات عليه فالامام جنده يقول النبي صلى الله عليه وسلم الامام جنة يقاتل من ورائه. فالامام جنة يقاتل من ورائه بعد ان يقاتل بامر. الا ليكون - [00:06:44](#)

الامام ممن خان الله ورسوله وهو عدو لله ولرسوله هذا امامته تبطل ولا يقول اه ادنو في ذلك معتبر انما يكون الاذن معتبر اذا كان ممن يريد نصرة الله ورسوله ونصرة دينه ويسعى في - [00:07:03](#)

لاقامة ذلك لكنه يرى في مصلحة للمسلمين ان جهاد الكفار في هذا المقام وفي هذا الوقت ليس ليس فيه قدرة وليس عليه وليس هم عليه استطاعة. فهنا يقول لا يجوز لاحد ان يقتات على ولي المسلمين ويقاتل دون اذنه. وان كان بعض اهل العلم يرى - [00:07:20](#) انه ان الجهاد واجب وان المسلم اذا خرج الى بلاد العدو وحده وقاتل انه يسمى مجاهد. لكن الصحيح يقال اذا كان ولي المسلم قد عقد صلحا مع ذلك العدو. وكان ذلك الذي غزا داخلا في هذا داخلا تحت ولاية هذا الامام. نقول يحرم عليه - [00:07:40](#) بان يبتدأ بالقتال دون اذن كلمة لان قتاله للعدو يكون نقدا للعهد الذي عاهد عاهدهم عليه المسلمون ويكون ايضا نكثا للعهد. وهذا لا شك انه لا يجوز محرمة. فالمسلمون ذمتهم واحدة يسعى بها انهم فكيف اذا كان الذي - [00:08:00](#)

واعطى العهد والامام الذي في عنقي في عنق هذا الغازي في عنقه له بيعة. قال اذا هذا ليكون هناك شروط كثيرة اهمها في سورة ان يكون عهد الاسلام قوة واستطاعة. وان لا وان يكون تحت راية واضحة وبينة - [00:08:20](#)

تحت رايته ليكون مقصده بالجهاد اعلاء كلمة الله عز وجل. ثم قال بعد ذلك رحمه الله تعالى قال والجهاد منذ بعث الله محمد صلى الله عليه وسلم الى ان يقاتل اخر هذه الامة الدجال اي ان الجهاد ما - [00:08:41](#)

لا يبطله ثور جائر ولا عدل عادل بل هو باطن الى قيام الساعة. الى ان يقاتل اخر هذه الامة الدجال وقد جاء ذاك حديث عند ابي داود الحصين النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال في سبيل الله حتى يقاتل اخرهم الدجال واسناده لا بأس به. فالجهاد ماضي وباقي - [00:08:59](#)

الى قيام الساعة ولا يبطله مبطل سواء كان جائرا او عادلا لا يبطله مبطل ابدا الى قيام الساعة الى ان يقاتل اخر هذه الامة الدجال وذاك ان الدجال يخرج في اخر الزمان - [00:09:22](#)

ويقاتله المسلمون من عيسى عليه السلام. فعند اذ يتكلم الحجر الشجر يقول يا عبد الله خلفي كيهودي تعالى فاقتله. ثم قال وارى

وجوب السمع وارى وجوب السمع والطاعة لائمة المسلمين برهم وفاجرهم. ما لم يأمر بمعصية الله عز وجل. وهذا لا شك ان المعتقد اهل السنة الجماعة انهم يرون وجوب - [00:09:35](#)

السمع والطاعة لولاة امور المسلمين وانه يسمع ويطيع فيما احب وكره. وانه لا يباذهم ولا ينازعهم. ان ان فزعت ائمة المسلمين وولاة امورهم انه بعلامة اهل البدع. وقد اتفق اهل السنة انه لا يجوز الخروج على امام - [00:10:00](#)

المسلمين ما دام في دائرة الاسلام ولو كان فاجرا لو كان فاسقا لما يترتب على الخروج عليه من الفساد العظيم وانما يصبرون ويحتسب الجار وكما قال احمد اصبروا حتى يستريح بر او يستراح بالفاجر - [00:10:23](#)

وان وان الناس مأمورا لا يريق دماء المسلمين. خرج عليكم وامركم جميع يريد ان يفرق جماعة فاضربوا عنقه كائنا من كاف. وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم بالسمع والطاعة. فقال صلى الله عليه وسلم - [00:10:40](#)

وان تأمر عليكم العبد الحبشي فتسمعوا له واطيعوا وقال ايضا اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان تمر عليكم عبد الحبشي.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم من اطاع النبي فقد اطاع يوم العصر - [00:10:56](#)

الاميرة فقط عصاني وامر الله عز وجل بقوله واطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فطاعتهم واجبة ما لم يأمرؤا بمعصية الله عز وجل وهذا كله في حق من كان مسلما. اما من كان كافرا فلا ولاية له على المسلمين. لكن مع ذلك لو تولى كافر بلاد المسلمين -

[00:11:11](#)

وهو ممن آآ غلب الناس بسيفه وسلطانه. فان فائما يأمر به من مصالح المسلمين العامة وما يرتب امورهم فانه لا يعصى فيه لان

المصلحة فيه تعود على المسلمين. اما ما يتعلق بذاته هو نفسه - [00:11:31](#)

فلا يجب على المسلم طاعته في ذلك الا ان يخاف سيفه او يخاف آآ قهره قال ثم ذكر بعد ذلك باي شيء آآ تثبت الخلافة.

فذكر ومن ولي الخلافة - [00:11:47](#)

وتولية الخلاف اما ان يكون بالنص وهذا ليس لاحد الا لمحمد صلى الله عليه وسلم فهو كان هو آآ قائد الامة صلى الله عليه وسلم ثم

تولى الخلافة بعد النبي - [00:12:05](#)

ابو بكر بنص النبي صلى الله عليه وسلم او بامائه لان الخلاف بين العلم هل النبي اوصى او اومى و اشار؟ والصحيح انه عند الجمهور

انه انه اشار واوما ان الخليفة بعده هو بكر الصديق. وهو لمح ولوح لذلك صلى الله عليه وسلم. ثم - [00:12:15](#)

العهد كما فعل عمر كما فعل ابو بكر مع عمر فعهد بالخلافة لعمر بن الخطاب اذا ان بالنص واما بالعهد ان يعهد الخليفة لمن بعده. واما

ان يكون باجتماع العدل والعقل - [00:12:35](#)

على بيعته. قال فعل في بيعتي عثمان رضي الله تعالى عنه واما ان يغلب بسيفي وسلطانه وتشتمل عليه الكلمة. بل غلب الناس

بسيفه وسلطانه واجتمعت عليه الكلمة فانه يأخذ كامل خليفة فيسمع له ويطاع في غير معصية الله وان كان هو في نفسه عاصيا

بهذه الولاية حيث انه تولى على الناس بطريق السيف - [00:12:48](#)

والقهر وانما تناء الخلافة باي شيء بان يجتمع على الحل والعقد ويبايعون له. اما بسيف وسلطان فهو ظالم لكن مع ذلك اذا استقر له

الامر واجتمعت عليه الامة فان طاعته عندئذ تكون واجبة. وهذا ما ذكر قال وجبت طاعته - [00:13:16](#)

ثم قال بعد ذلك وارى هجر اهل البدع وبينتهم حتى يتوبوا اهل البدع البدع يختلفون منهم من بدعة مكفرة منهم من بدعة مفسقة

واهل السنة يرون هجر اهل البدع على على تغاير بدعهم. بدعتهم مكفرة فلا شك انه يهجر ويعادى ويبغض - [00:13:35](#)

ما دام متلبسا بهذا الكفر. اما من بدعته مفسقة ومضللة وهو في دائرة الاسلام فانه يهجر ايضا يهجر ايضا ويعاد لهذه البدعة ويبغض

لهذه البدعة. لكن لا يمنع ذلك ان يحب من جهة - [00:13:57](#)

اسلامه او انه باقى بداية الاسلام. فيهجر يمنع من آآ وصله والسلام عليه حتى يتوب الى الله عز وجل. قال ورا هجر اهل البدع

ومباينتهم حتى يتوبوا. اي يتوبوا بدعتهم ويرجعوا الى السنة - [00:14:15](#)

ويدخل في هؤلاء اكثر البدع كالخوارج الروافض والقدرية والمرجئة وكذلك ايضا آآ الكرابية والسالمية والاتحادية والحلولية

والقبورية وجميع اهل البدع سواء كانت بدعتهم في وقت او بدعته مفسقة مضلة. واخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار. قال واحكم على الناس - [00:14:35](#)

احكم على الناس بما اظهروا واحكموا بالظاهر. فمن اظهر التوحيد والاسلام حكمنا له باسلام وتوحيده. وان اظهر السنة والعمل بالشرايح حكمنا عليه بسنته وانه من اهل الاستقامة. وسرائرهم الى الله. ومن اظهر الكفر والفجور والفسق - [00:15:05](#)
حكمنا عليه باظهر ونكل سريرته الى الله. بعد ما يسمى بمسألة اسماء الاسماء والاحكام فيعطى الاسم بما اظهره. ويحكم عليه في الدنيا بما او ينزه عليه احكام الدنيا بما اظهره - [00:15:25](#)

اي الاسم والحكم الدنيا بما اظهر. اما في الآخرة فاكلوا سرائرهم الى الله عز وجل الله اعلم بحالهم الا من بلغته الحجة وقامت عليه الحجة واندفعت عنه الشبهة او الشبهة التي يعترض بها ان كانت بدعته ان كان ان كانت المسألة من مسائل خفية او - [00:15:45](#)
تحتاج الى بيان وايضاح اما المسألة هي اصل الدين فبمجرد ان تبلغه الحجة وتقوم عليه فانه يحكم عليه في الدنيا والآخرة قال واعتقد ان كل محدثة بالدين بدعة. اي جميع المحدثات لتتعلق بالدين. لان الوحدة منها ما يتعلق في الدين وبينما يتعلق بالدنيا - [00:16:09](#)

والكلام هنا فيما يتعلق بالمحدثات في الدين فان كل من احدى شيئا في الدين لم يأت به النبي صلى الله عليه وسلم. امر الناس بالتعبد به فان ذلك بدعة. هذا من جهة - [00:16:29](#)

المحدثات كل من احدث محدثة وعلق ذلك الاحداث بدين الله عز وجل فان الاحداث يكون بدعة يتبرأ الى الله منها. وليس في الشرع بدعة حسنة ولا بدعة مباحة. بل البدع كلها ضلال محرمة - [00:16:46](#)
وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار. نقف على هذا والله اعلم - [00:17:06](#)